

المجلس (71) | #شرح_بلغ_المرام | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين أما بعد
فيقول الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في كتابه بلوغ المرام من أدلة الأحكام - 00:00:02

باب صفة الصلاة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا قمت إلى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل
القبلة فكبر ثم أقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا - 00:00:22

ثم ارفع حتى تعتدل قائمًا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم افعل ذلك في
صلاتك كلها. أخرجه السبعة واللطف للبخاري - 00:00:44

ولابن ماجة بأسناد مسلم حتى تطمئن قائمًا. ومثله في حديث رفاعة عند أحمد وابن حبان وفي لفظ لأحمد فاقم صلبك حتى ترجع
العظام. وللنمسائي وأبي داود من حديث رفاعة بن رافع - 00:01:04

انها لن تتم صلاة احدكم حتى يسبغ الوضوء كما امره الله. ثم يكبر الله ويحمده يثنى عليه وفيها فان كان معك قرآن فاقرأه والا
فاحمدي الله وكبره وهله ولا يداود ثم أقرأ بأم القرآن وبما شاء الله ولا يداود حبان ثم بما شئت - 00:01:24

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى الله واصحابه أجمعين
اما بعد فيقول الإمام الحافظ أبو ابن حجر العسقلاني رحمه الله في كتابه بلوغ المرام بباب صفة الصلاة - 00:01:55

الصلاه هي عمود الاسلام وهي التي فيها التمييز بين المسلمين والكافار وهي التي تنهى عن الفحشاء والمنكر وعقد ابن حجر هذه
التربية وهي بباب صفة الصلاة ليبين ما جاء او شيئاً مما جاء من الاحاديث المشتملة على صفة الصلاة. ومن المعلوم - 00:02:17
ان الصلاة هي اقوال وافعال مبتدئة بالتكبير مختتمة بالتسليم والافعال مخصوصة مبتدئة بالتكبير ومحتملة بالتسليم. هذه هي
الصلاه. وتشتمل على اركان وواجبات ومستحبات اركان لابد منها لابد منها وهي لا يعني لا تجبر بشيء وواجبات تجبر بسجود السهو -
00:02:45

ومستحبات اذا اتي بالانسان فانه يحصل كمالا وفظلا واجرا عظيما. وان لم يفعلها فانها لا تؤثر على صلاته. ولكن الانسان يأتي بها حتى
يحصل اجرها ويحصل ثوابها عند الله عز - 00:03:18

وجل وقد اورد ان اول ما اورد حديث ابي هريرة وحديث رفاعة آآفي في صلاة او في في حديث المسيح في صلاته الذي دخل
المسجد والرسول صلى الله عليه وسلم جالسا مع اصحابه فصلى - 00:03:38

فصلى والرسول صلى الله عليه وسلم يرممه فلما انتهى من صلاته جاء الى المجلس الذي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال
عليه الصلاة والسلام ارجع فصلي فانك لم تصل. ارجع فصلي فانك لم تصل - 00:04:04

ثم انه آآذهب وصلى كصلاته وجاء وقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما قال وقال مثل ما قال و قال هو مثل ما قال من قبل ثم رجع
وصلى وقال ارجع فصلي فانك لم تصل. قال والذي بعثك بالحق لا احسن غير هذا فعلمني - 00:04:22

الرسول صلى الله عليه وسلم علمه وجاء ذلك في روایات عن آآابي هريرة وعن رفاعة رضي الله تعالى عنه في اه الكيفية التي
علمتها اياه رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:43

وقال اذا قمت الى الصلاة يعني اذا اردت القيام اذا قمت الى الصلاة يعني اذا اردت القيام. وهذا مثل قوله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم. اي اذا اردتم القيام - [00:04:59](#)

وقوله فادا قرأت القرآن فاستعد بالله من الشيطان الرجيم. اي اذا اردت قراءة القرآن فانه فان هذا هو المقصود وكذلك الحديث الذي فيه عليه قوله صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران - [00:05:16](#)

و اذا حكم واجتهد واطحفله اجر فان قوله اذا حكم يعني اراد الحكم لان لان الاجتهاد ذكر بعد الحكم وليس المقصود من الحكم لان الحكم يأتي بعد الاجتهاد او الحكم - [00:05:35](#)

نتيجة الاجتهاد ولكن هنا يراد به آآ اذا اذا حكم ان يراد الحكم. فانه يجتهد اذا حكم اراد الحكم فهنا في قوله اذا قمت الى الصلاة فكبر. اذا قمت الى الصلاة فاسبغوا الوضوء - [00:05:53](#)

وضوء اذا قمت الى الصلاة في اسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة وكبر. واسباغ الوضوء واستقبل القبلة هذا من شروط الصلاة هذا من شروط الصلاة وليس من اركانها. لان الاركان تكون في داخلها. من التكبير الى التسليم - [00:06:13](#)

وما الاستقبال وستر العورة الوضوء وما الى ذلك من الاشياء التي تسبق فهذه يقال لها شروط هذه يقال لها شروع فالحديث يعني اشار فيه الى بعض الشروط واشار فيه الى الاركان فقال اذا قمت الى الصلاة ان اردت القيام - [00:06:33](#)

فاسبغ الوضوء واسباغ الوضوء ينقسم الى قسمين. قسم آآ فعله على الوجه التمام الذي يحصل به تمام الوضوء وفعله على يعني آآ على فعل ما هو مستحب يعني زيادة على الامر المتعين - [00:06:53](#)

وهذا يعني مثل كونه يتوضأ مرتين او يتوضأ ثلاثا هذه من الامور المستحبة بان الواجب المتعين المرة الواحدة الكافية. التي مستوعبة والتي لا يحصل فيها شيء من النقص - [00:07:16](#)

او يبقى شيئا لم يصل اليه الماء سواء كان قليلا او كثيرا فهذا هو الاسباغ الذي يحصل به اداء الواجب واداء المفروض. وهناك اسباغ زائد وهو كونه يعني يعني ثلث مرات يعني يغسل اعضاءه ثلاث مرات فيغسل وجهه ثلاث مرات ويديه - [00:07:36](#)

ثلاث مرات ويمسح رأسه ويغسل رجليه ثلاث مرات هذا الاسباغ الذي يكون فيه ما هو لازم وما هو مستحب ولكن الاسباغ الذي يعني يكون به اداء الواجب والذي اه يكون به الاجزاء هو كونه يعني يأتي به - [00:08:03](#)

مرة واحدة مستوعبة لا يحصل فيها شيء من النقص بحيث يستوعب كل اعضاء الوضوء فان هذا يقال له اسباغ ولكن دون الاسباغ الذي هو فيه مستحبات وزيادة يعني شيئا فيه يعني الاستحباب كالغسل ثلاثا او الغسل مرتين - [00:08:23](#)

ايه ومستقبل القبلة يعني انه يستقبل القبلة وانه لابد في الفرائض من استقبال القبلة. ولهذا الانسان سواء كان راكبا او ماشيا اي راكبا او جالسا فانه يعني واعظ مقیما فانه يستقبل القبلة. عندما يريد ان يصلى - [00:08:43](#)

وهذا بالنسبة للفرائض قد كان عليه الصلاة والسلام يعني يسير على دابته وادا جاء وقت الصلاة نزل وصلى القبلة واما بالنسبة للنواقل فان المسافر آآ له ان آآ يعني آآ يصلى الى الجهة التي - [00:09:05](#)

يريدها ويسقط عنه اشتراط استقبال القبلة يسقط عنه وليس ذلك بمعنيين. بل يجوز للانسان ان يصلى غير مستقبل القبلة. ولكنه يستحب ان يبدأها وهو مستقبل القبلة ثم يتوجه الى الجهة التي التي يريدها. فادا استقبال القبلة والوضوء هذا من اركان الصلاة. هذا من من - [00:09:25](#)

من شروط الصلاة التي تسبقها وتكون فيها. يعني تستقبل القبلة فانه لابد الانسان ان يستقبل القبلة قبل ان يكبر وكذلك لابد ان يتوضأ قبل ان يقوم للصلاه ثم قال ثم القبلة وكبر والمراد بالتكبير هنا تكبيرة الاحرام تكبيرة الاحرام التي هي مفتاح الصلاة والتي هي - [00:09:51](#)

مدخل الى الصلاة والتي يكون الانسان فيها آآ خرج من كونه غير مصلى الى كونه مصلى. الى كونه مصلى الحد الفاصل بين الصلاة وبين ما قبلها تكبيرة الاحرام. تكبيرة الاحرام هذه هي الفاصلة بين - [00:10:16](#)

كونه غير مصلى وكونه مصلى وقيل لها تكبيرة الاحرام لان الانسان اذا اتى بها حرم عليه امور كانت حلالا له قبلها اذا اتى بها يحرم

عليه امور كانت حلا قبلا فانه قبل ان يقول الله اكبر يعني يمشي ويتكلم ويشرب - 00:10:36
يخاطب ويتحدث ويتكلم لكن اذا قال الله اكبر خلاص دخل في الصلاة. هذه الامور التي يفعلها قبل ان يدخل في الصلاة يحرم عليه 00:11:00 الاتيان بها بعد الصلاة. يحرم عليه الاتيان بها بعد دخوله في الصلاة. وهذا مثل الاحرام في الحج. نية الاحرام في الحج -
دخل فيه صار محظوظا. قبل ان يدخل فيه هو غير محظوظ. يعني هو يتطهّر ويأخذ شعره ويجتمع اهله كل الامور المحظوظة في بعد دخوله في الاحرام فانها مباحة له قبل الاحرام. فاذا تكبيرة الاحرام يحرم بعدها امور - 00:11:20

حلا قبلا والاحرام في الحج يحرم بعده امور كانت حلا قبله. ثمان هذا الدخول الذي في الصلاة بقول الله اكبر لتكبيرة الاحرام
يستمر الى التسلیم يستمر الانسان مصليا الى ان يسلم. فاذا سلم خرج من الصلاة. ولهذا جاء في الحديث تحريمها التكبیر وتحليلها 00:11:40 التسلیم -

تحريمها التكبیر يعني يدخل فيها بالتكبیر ويحرّم عليه امورا كانت حياة قبلها ويستمر على هذه الحياة الى ان يسلم. فانه اذا خرج من الصلاة فله ان يتكلم وله يشرب وله ان يتحدث لانه خرج من الصلاة - 00:12:06

خرج من الصلاة اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء قبلة وكبر يعني وهذه هي تكبيرة الاحرام. وهي ركن من اركان الصلاة بخلاف التكبيرات الاخرى فانها ليست اركان وانما هي واجبات او مستحبات. ولهذا تجب بسجود السهو. واما - 00:12:23

اذا ما حصلت فان الانسان لا يكون داخلا في الصلاة. لانها لانها تفتح بالتكبیر وتختتم بالتسلیم. وبين ذلك امور واجبة. اركان وواجبات ومستحبات فان كونه يعني يسمى ويتعود هذه من الامور المستحبات ويأتي بدعا الاستفناح مستحبات وكونه يعني يكبر - 00:12:48

تكبیرات الانتقال هذه من الارکان. وكثير من العلم يقول انها من المستحبات وتجر اذا اذا ينفع الانسان فانها تجب الواجبات تجر بسجود السهو. اما الارکان فانها لا تجر ولا بد من - 00:13:12

لابد من الاتيان بها. اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء استقبل القبلة وكدر ثم اقرأ من القرآن وآآ والمقصود بما تيسر الفاتحة التي لابد منها وكذلك ما يؤتى به مما هو مستحب من القراءة بعدها. لان قراءة القرآن بعد الفاتحة هذه من امور مستحبات - 00:13:30
هذا من الامور والمستحبات وان يقرأ بعد الركعتين بعد الفاتحة بشيء من القرآن هذه الامور مستحبة واما الفاتحة انها ركن من اركان الصلاة ولابد منها. في حق حق الامام والمنفرد. واما بالنسبة - 00:14:00

المأمور فان فيه خلاف بين اهل العلم منهم من قال انه آآ انها ركن من اركان الصلاة في كل ركعة من ركعتين انه لابد منها في الجهرية والسرية حيث الامام ومنهم من قال انها - 00:14:20

مع انها فيما يتعلق بالسرية فانها لازمة واما في الجهرية فانها لا تلزم ومنهم من قال انها لا تلزم لا في لا في الفاتحة لا في في السريع ولا في الجهرية. انها لا تلزم وان قراءة الامام قراءة له - 00:14:40

آآ اذا قمت الى الصلاة فكبّر من القرآن ايّش بعده؟ ثم اركع ثم ذكر الركوع حتى يطمئن راكعا ثم يرفع حتى يعتدل قائما او يعني يطمئن قائما. ثم يعني يسجد ثم يسجد حتى يطمئن مساجده - 00:15:00

ثم يرفع حتى يطمئن جالسا ثم يسجد السجدة الثانية حتى ساجدا ثم يرفع يعني يقوم الركعة الثانية ثم قال افعل ذلك في صلاتك كلها. فبين له عليه الصلاة والسلام ما يحصل بالرکعة الواحدة ثم قال افعل - 00:15:21

ذلك في صلاتك كلها. وبقي يعني بعد هذه الاشياء التي علمها الرسول عليه الصلاة والسلام. يعني ما يتعلق وبالصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم خذ السلام وهذه لم يبيّن هذا الرسول عليه الصلاة والسلام بانه فعلها. لانه فعلها وهي معلومة له. ولكن هذا الذي حصل منه - 00:15:41

الاHallal فيه من ناحية عدم الاطمئنان في الرکوع والقيام وفي السجود وبعد بين السجدين هذا يعني لعل الرسول صلى الله عليه وسلم لم يذكره له لانه كان معلوما له ورأه يعني فعله رأه - 00:16:06

صلى الله عليه وسلم فعله نعم قال اخرجه السبعه واللطف للبخاري السبعه المقصود بالسبعين البخاري ومسلم واصحاب السنّة الاربعة

والامام احمد واصحاب السنن الاربعة والامام احمد اذا قيل سبعة يعني يراد به هؤلاء. نعم - 00:16:26

ولابن ماجة باسناد مسلم حتى تطمئن قائمها. يعني تطمئن بدل تعتمد يعني معناه انه يعتدل ويحصل منه اطمئنان ما هو به 00:16:51

يعتدي ثم يرجع بسرعة وانما يعني يعتدل حتى يعود كل شيء الى ما كان عليه ويطمئن. يعني بحث انه - 00:17:15

يحصل منه الاطمئنان ولو كان شيئاً يسيراً. هذا هو اللازم. واما المستحب فهو كونه يعني يأتي بشيء اكثراً من ذلك بشيء اكثراً ذلك بان يزيد وان يأتي بالاذكار المشروعة كاملة وهذا هو الاكميل وهذا هو الافضل - 00:17:15

كذا الشيء المتعين هو ان يأتي القيام الذي فيه اعتدال واطمئنان. وكذلك الجلوس السجدتين يكون فيه اعتدال واطمئنان. ها ومثله في حديث رفاعة عند احمد وابن حبان. يعني مثل هذا الحديث الذي مر عن ابي هريرة يعني من حديث رفاعة - 00:17:35

عند احمد وابن حبان نعم يعني ما هي قصة المسيح في صلاته جاءت عن الصحابيين عن ابي هريرة وعن رفاعة واليسوع في صلاته هو خالد ابن رافع الرجل الذي اه جاء ودخل وصلى يعني اه اسمه اسمه - 00:18:00

آ قال حافظ ابن حجر في التلخيص واما الطمأنينة في الاعتدال فثبتت في صحيح ابن حبان ومسند احمد من حديث رفاعة بن رافع ولفظه فاذا رفعت رأسك فاقم صلبك حتى ترجع العظام الى مفاصلها. هذا هو الاعتدال - 00:18:23

يعني بحث الانسان اذا قام من الركوع يعود على هيئته وانفار ظهره تكون على هيئتها قبل ان هذا هو الاعتدال واطمئنان. نعم وفي لفظ لاحمد فاقم صلبك حتى ترجع العظام. نعم - 00:18:50

وللنسيائي وابي داود من حديث رفاعة بن رافع انها لن تتم صلاة احدكم حتى يسبغ الوضوء كما امر الله اه امره الله يعني يا ايها الذين قلتم الاصوات اغسلوا وجوهكم. نعم. ثم يكبر الله ويحمده - 00:19:11

ويثنى عليه ثم يكبر الله يعني تكبيرة الاحرام يعني يدخل في الاحرام بتكبيرة الاحرام ويحمد الله ويثنى عليه اللي هو دعاء الاستفتاح ها وفيها فان كان معك قرآن فاقرأه والا فاحمدي الله وكبره وهله - 00:19:31

قال ان كان معك قرآن فاقرأه يعني الذي يتبعين هو قراءة الفاتحة او قراءة غيرها لكن الانسان عليه ان يتعلم يعني ولكنه اذا جاء وقت الصلاة وهو لم يتعلم فانه يكتفي ببدل القراءة ان يقول سبحان الله والحمد لله ولا الله الا الله والله اكبر. هذا - 00:19:52

لا يكون عنده حيث تدخل الصلاة وهو لم يحفظ فيه من القرآن. فانه يأتي بهذا الدعاء الذي هو بدل من من هذا. قال ايش؟ قال فان كان معك قرآن فاقرأه. هم. والا فاحمدي الله وكبره وهله. نعم - 00:20:15

ولابي داود ثم اقرأ بام القرآن وبما شاء الله نعم ولابنه من القرآن التي هي لابد منها وبما شاء الله يعني زيادة عليها نعم ولابن حبان ثم بما شئت اه - 00:20:35

ثم بكثيت يعني من القرآن ها وعن ابي حميد الساعدي رضي الله عنه انه قال رأيت النبي صلى الله عليه واله الحديث عن ابي هريرة. وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء - 00:20:57

ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن ادعاء ثم ارفع حتى تعتمد قائمها. ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا. ثم ارفع حتى تطمئن - 00:21:22

ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا. ثم افعل ذلك في صلاتك كلها. نعم. اخرجه السبعة واللطف البخاري ولابن ماجة باسناد مسلم حتى تطمئن قائمها. ومثله في حديث رفاعة عند احمد وابن حبان - 00:21:42

وفي لفظ لاحمد فاقب صلبك حتى ترجع العظام. وللنسيائي وابي داود من حديث رفاعة بن رافع انه ان تتم صلاة احدكم حتى يسبغ الوضوء كما امره الله ثم يكبر الله ويحمده ويثنى عليه. وفيها - 00:22:02

فان كان معك قرآن فاقرأه والا فاحمد الله وكبره وهله. ولابي داود ثم اقرأ بام القرآن وبما شئت نعم وعن ابي حميد الساعدي رضي الله عنه انه قال رأيت النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا كبر جعل - 00:22:22

على يديه حذو منكبيه. واذا رکع امكن يديه من ركبتيه. ثم حصر ظهره. فاذا رفع رأسه مستوى حتى يعود كل فقار مكانة. فاذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما - 00:22:48

اقبل باطراف اصابع رجليه القبلة. و اذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى. و نصب اليمنى و اذا فجلس في الركعة الاخيرة
قدم رجله اليسرى و نصب الاخرى و قعد على مقعدته. اخرجه البخاري - 00:23:08

ثم ذكر حديث ابى حميد السعدي رضي الله تعالى عنه يعنى في بيان صفة صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم قال اولا رأيت النبي
صلى الله عليه وسلم اذا كبر جعل يديه حذو منكبيه. رأيت النبي او قال ابو حميد رأيت النبي - 00:23:28

تكبر اي تكبير الاحرام جعل يعنى يديه حيال منكبيه. يعني عندما يكبر ويقول الله اكبر ويرفع يديه حتى تكون حياء المنكبيه يعني
وهذا وهذا شيء مستحب. يعني هذا الذي هو رفع اليدين وجعلها حذو المنكبين. هذا ليس من شروط الصلاة ولا من واجباتها -
00:23:48

وانما هو من المستحبات فيها يرفع يديه و يجعلهما حذو منكبيه ففيه شيئاً احدهما حصول الرفع وانه يسن الرفع وكذلك الرفع الى
ان يكون حذاء المنكبين نعم. و اذا رکع امکن يديه من ركبتيه و حصاراً. ثم هصر ظهره. و اذا رکع امکن - 00:24:09

من ركبتيه يعني جعل اليدين عن ركبتيه. جعل اليدين على الركبتين وهصر ظهره يعني ثناه يعني آآ مع استقامة ليس بتقويس ويكون
آآ رأسه محاذيا لظهره لا يكون مرتفعا الذي هو التشخيص ولا مصوبا له الذي هو الحفظ بل يكون الرأس مساوايا للظهر. الرأس في حال
الركوع - 00:24:39

مساوية لظهره لا يرفع رأسه ولا يقبضه وانما يكون مساوايا لظهره. نعم هصر ظهره فإذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار مكانة. ثم
يعنى اذا رفع يعني اذا اذا رفع من الرکوع استوى - 00:25:09

قائماً حتى يعود كل فقير مكانه. اي الهيئة التي كان عليها قبل الرکوع يعود بعد الرکوع الى ما كان. يعود بعد الرکوع الى ما كان عليه
نعم وهذا هو الاطمئنان. نعم - 00:25:29

فإذا سجد وضع يديه او هذا هو الاعتدال. نعم والاطمئنان هو يعني زيادة يعني بعد بعد الاعتدال نعم فإذا سجد وضع يديه غير
مفترش ولا قابضهما. فإذا سجد وضع يديه على الارض. غير محترفيهما - 00:25:45

يعنى يكون ذراعه يعني ويده على الارض. وغير قابضهما يعني بحيث يعني يضع يديه وهي مقبوضة. وانما يضع يديه وهي يضع
يديه ومboseطة على الارض يعني غير قابض لليدين وانما باسط لها وغیر مفترش. يعني ان تكون مرفقة ويديه كلها على الارض -
00:26:07

انما يرفق يرفع واليدان هي التي تتمكن من الارض. نعم واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة. وهذا يعني هيئة يعني كون الانسان
يعنى فيما يتعلق بالرجلين يعني يستقبل باصبعهما القبلة بحيث تكون منتسبة واصبعها الى القبلة. هذا اذا كان الانسان متمنكا من ان
- 00:26:30

يعنى تثنىي الاصابع معه واما اذا كان لا يتمكن فانه يضعها على الارض. يضعها على الارض نعم و اذا جلس في الركعتين جلس على
رجله اليسرى ونصب اليمنى. وهذا يعني فيما يتعلق - 00:26:56

في التشهد وادا؟ جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى يعني سواء كانت ركعتان بعدهما يعني اه ركعة او ركعتان اللي هي
المغرب والعشاء او الظهر والعصر يعني فانه آآ يعني آآ اذا جلس اما بعد الركعين كالفجر او في النوافل - 00:27:17

وآآ يعني آآ وكذلك بين سيدتين فانه يكتثر رجله اليسرى. يعني بحيث يثنىي رجله ويجلس عليها تكون اليته على رجله اليسرى
واليمنى يعني منصوبة ومستقبلا باطراف اصابعها القبلة كما كانوا في حال السجود - 00:27:47

و اذا جلس في الركعة الاخيرة قدم رجله اليسرى ونصب الاخرى وقعد على مقعدته. وهذا في جلوس التشهد الاخير يعني فيما اذا كان
هناك يعني آآ تشهدان اذا كان في تشهد واحد في صلاة الفجر او النوافل رکعتين - 00:28:11

فانه يعني يفترش واما اذا كانت الصلاة فيها فيها تشهدان فانه في التشهد الاول يفترش لانه الذي قال بعد الركعتين في الركعة
الاخيرة يعني اذا فرغ من الاخيرة سواء كانت صلاة ثلاثة او رباعية فانه يتورك. بمعنى انه - 00:28:37

ينصب اليمنى كما هو بالنسبة للتشهد الاول بين السجدين واما اليسرى فانه يدخلها من تحت اي سيجلس اليمنى المنصوبة وتكون

اليد على الارض. تكون وركه على الارض. يكون وركه على الارض. ولهذا يقال لها تورط - 00:29:00

يعرف هذا يكون في صلاة لها تشهدان في التشهد الاخير من الصلاة التي لها تشهدان وهي ثلاثة والرابعية الثلاثية والرابعية التشهد الاول يكون مفترش وبين السجدين مفترش والتشهد الثاني يكون متوركا. نعم - 00:29:20

قال اخرجه البخاري وعن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انه كان اذا قام الى الصلاة قال وجهت وجهي الى قوله من المسلمين اللهم انت الملك لا الله الا انت - 00:29:42

انت ربى وانا عبدك الى اخره. رواه مسلم. وفي رواية له ان ذلك في صلاة الليل ثم ذكر هذا الحديث عن علي رضي الله عنه ويتعلق بالاستفتاح ويتعلق باستفتاح الصلاة يعني قبل بعد التكبير تكبيرة الاحرام وقبل يعني بعد تكبيرة الاحرام - 00:30:05

وقبل البدء بالقراءة بعد تكبير تكبيرة الاحرام وقبل البدء بالقراءة فانه يأتي بما ثبت من ادعية الاستفتاح التي منها هذا الدعاء وكذلك اللهم شئت وكذلك سبحانك اللهم وبحمدك وتبarak اسمك وكذلك - 00:30:30

غيرها مما جاءت به السنة فان الانسان يأتي بواحد منها يأتي بواحد منها ولا يجمع بينها لا يجمع بين الاستفتاح وانما يأتي باستفتاح واحد وكل ما ثبتت به سنة بل الانسان يأتي به فيأتي بهذا مرة ويأتي بهذا مرة وان - 00:30:50

استمر على واحد منهم فانه لا بأس بذلك لأن هذه الادعية ليس بالازم ان الانسان يأتي بها ولكن الاولى والمستحب ان الانسان يأتي بهذا مرة وبهذا مرة وبهذا مرة وان - 00:31:10

مر على واحد منها فلا بأس بذلك وذكر هذا الحديث الذي فيه هذا الدعاء الذي آآ هو ثناء على الله عز وجل وتعظيم له وآآ جاء في اخره ان انه في رواية مسلم ان ان ذلك في صلاة التشهد صلاة الليل صلاة الليل افتتاح صلاة الليل وهذه - 00:31:23

الزيادة التي عزتها الحافظ الى مسلم. آآ يعني آآ صاحب تحويلة الاحوذى قال ان ان الحديث يعني في آآ صحيح الحديث يعني آآ جاء في آآ مسلم وجاء في ابي داود وجاء عند الترمذى عند مسلم في موضوعهم عند ابي داود في موضوعين عند ابن ماجة في عند تلميذات - 00:31:47

وكلها ليس فيها ذكر اه صلاة الليل. بل في بعضها المكتوبة. وهذا يدل على ان هذا الدعاء يؤتى به في صلاة الليل ويؤتى به في في الفرائض وان هذا الذي ذكر وهم من الحافظ ابن حجر - 00:32:17

حيث عزى الى مسلم ان ذلك في صلاة الليل لانه ليس في صحيح مسلم يعني هذا اللفظ بل قال صاحب تحفظه كما ذكرت انه جاء في مسلم في موضوعين الحديث وجاء عند ابي داود في موضوعين وجاء عند الترمذى في هذه الموضع وكلها - 00:32:37

من ذكر ان ذلك في صلاة الليل. فالبعضها جاء انه في صلاة مكتوبة. وهي تصلح في صلاة الليل ولا المكتوبة كذلك الاستفتاحات الاخرى يمكن ان يأتي بها في النوافل ويأتي بها في الفرائض ها - 00:32:57

وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا كبر للصلاة سكت هنيهة قبل ان يقرأ. فسألته فقال اقول اللهم باعد بيني وبين خطايدي - 00:33:15

كما باعدت بين المشرق والمغرب. اللهم نقني من خطايدي كما ينقى الثوب الابيض من الدنس. اللهم اغسل من خطايدي بالماء والثلج والبرد. متفق عليه. ثم ذكر حديث ابي هريرة مستمر على هذا الدعاء من ادعية - 00:33:36

دفاع وهو هو دعاء. اما الحديث وجهته وجهها الذي فطر السماء وكذلك الحديث الذي سبحانك اللهم وبحمدك فهذا ثناء يعني واضح ما جاء يعني هو حديث ابي هريرة المتفق على صحته الذي فيه الدعاء وكما قلت - 00:33:56

كل ما ثبت فيه السنة فانه يأتي به المصلي يعني آآ واذا اتي بهذه المرة او بهذا مرة فهذا حسن لأن فيه اخذا لما جاءت من نصوص وان اقتصر على واحد منها اي منها مما صح فان ذلك صحيح - 00:34:21

نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كبر للصلاة سكت هنيهة. كان اذا كبر للصلاة اي كبر تكبيرة الاحرام سكت هنيهة يعني معناها سكت انه يعني لم يسمع منه شيء انه لا يعني اه انه يقول شيئا لكن لا يدرى - 00:34:41

قال ولهذا سأله ما تقول ما هو ما هو سكوت بدون كلام وبدون قراءة وبدون ذكر وانما هو سكوت لذكر ولهذا سأله عن اه عن اه

عن الشيء الذي يقوله - 00:35:06

فإذا هذا السكوت يعني شيء سري ليس بكلام ليس بجهر وقد جاء في بعض الأحاديث انهم كانوا يعلمون من رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يقرأ بتحرك لحيته او باضطراب لحيته لانه وراءه. اذا كان يقرأ - 00:35:24

بان لحيته تتحرك ويرونها تتحرك يعني معناه انه يقرأ فإذا يعني هذا سكوت يعني آآ يعني لا يجهر به دعاء الاستطلاع لا يجهر به. ولهذا قال ما تقول ؟ يعني معناه انه يقول شيء لكن يريد ان يعرف هذا الذي - 00:35:47

قال او هذا الذي قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم سكت هنية هنية يعني يعني زمانا يسيرا فسألة ماذا قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطبائي خطبائي الى اخره. وفيه المباعدة اولا والتنقية ثانيا والغسل بالماء والثلج - 00:36:07

والثلج والبرد يعني ثالثا يعني قالوا من المعلوم ان ان الساخن يعني يحصل به التنظيف اكثر والتنقية اكثر ولكنه ذكر هنا يعني بالماء والثلج يعني قال بعض اهل العلم هذا اشارة الى ان حرارة الذنب لها - 00:36:27

ان لها حرارة وان هذا يعني يزيل هذه الحرارة الذي هو الماء البارد الذي هو الثلج والبرد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كبر للصلوة سكت هنية قبل ان يقرأ فسألته فقال ان يقرأ القرآن - 00:36:51

فأسأله فقال نعم سأله ما تقول نعم وقال اقول اللهم باعد بيني وبين خطبائي كما باعدت سأله ماذا تقول ؟ فقال اقول يعني معناه انه سكوت يعني اه ليس سكوت ليس معه كلام وانما سكوت لكلام اه اسر به. فلم يجهر به وكما قلت - 00:37:15

قد يكون عرف ذلك في كونه تضطرب لحيته والناس يرونها والاضطراب انما هو بسبب القراءة. نعم قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطبائي كما باعدت بين المشرق والمغرب. اللهم نقني من خطبائي المغرب - 00:37:42

انهما لا يلتقيان يعني معناه انه يبعد بينه وبينها كما باعد بين المشرق والمغرب فلا يعني يكون هناك يعني وجود للذنب للمباعدة التي بين بينها كما بعد بين المشرق والمغرب والمشرق والمغرب لا يلتقيان. نعم - 00:38:04

اللهم نقني من خطبائي كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسلني من خطبائي بالماء والثلج والبرد قال وعن عمر رضي الله عنه انه كان يقول سبحانه اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك - 00:38:24

ولما غيرك. رواه مسلم بسند منقطع. والدارقطني موصولا. وهو موقف. ونحوه وعن أبي سعيد مرفوعا عند الخمسة. وفيه وكان يقول بعد التكبير اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه - 00:38:47

ثم ذكر الاستفتحاث الثالث عن عمر رضي الله عنه وعن أبي سعيد وعن غيره عن غيرهما وانه يقول سبحانه اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا الله غيرك على جدك ولا الله غيرك - 00:39:13

وهذا يعني نوع من انواع الاستفتحاث الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد اشار المصنف الى انه رواه مسلم في سند فيه انقطاع وانه يعني جاء عنه موقوفا وكذلك جاء عن غيره موصولا وهو دعاء ثابت - 00:39:30

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثابت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وقوله جدك تعالى جدك الجد المقصود به الجلال والعظمة الجلال والعظمة تعالى جدك تعالى عظمتك وجلالك. وهذا مثل قوله وانه تعالى جد ربنا ما ذكره الله عن الجن. قال جد ربنا - 00:39:50

احد صاحبته يعني تعالى عظمته وجلاله. والجد يطلق ثلاثة اطلاقات. ويطلق بمعنى العظمة كما في الآية والحديث هذا الحديث وفي الآية في سورة الجن ويطلق على الجد الذي هو ابو الاب هو ابو الام - 00:40:16

ويطلق على الحظ والنصيب ومنه الحديث ولا ينفع ذا الجد منك الجد يعني لا ينفع صاحب الحظ حظه عندك لا ينفع صاحب الحظ حظه عندك وانما ينفعه العمل الصالح. فالمعنى بالجد في هذا الحديث الذي جاء في الصلاة بعد الركوع - 00:40:36

وجاء يعني في في مواضع المقصود به الحظ والنصيب الجد. فإذا هذه ثلاثة اطلاقات للجد. الجد ابو الاب وابو الام الجد الذي هو الجلال والعظمة كما في الآية والحديث والجد بمعنى الحظ والنصيب. نعم - 00:40:58

رواه مسلم بسند منقطع والدارقطني موصولا وهو موقف. نعم. ونحوه عن أبي سعيد مرفوعا عند خمسة. نعم وفيه وكان يقول بعد

التكبير اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه - 00:41:19

نعم وهذا يعني فيه ايضا انه يستعيذ ويأتي بالتعوذ فيقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم لي انبه نفسه ويعني والاصل انه يكفي ان يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. اعوذ بالله فاذا قرأت القرآن فاستعد بالله من الشيطان الرجيم - 00:41:41

ولكنه هذا ايضا ثابت ان يكون يثنى على الله عز وجل ويقول اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من رمزه الذي هو الجنون ونفسه ونفخه الذي هو التكبر ونفثه الذي هو - 00:42:04

يعني ما يتعلق يعني فيما يتعلق بالسحر وان من ان السحر انما يكون في النفث كما قال الله عز وجل ومن شرفاتي في العقد من شر النفات في العقد - 00:42:24

وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين. وكان اذا رکع لم يشخص رأسه ولم يصب ولم يصوره - 00:42:42

ولكن بين ذلك وكان اذا رفع من الرکوع لم يسجد حتى يستوي قائما. واذا رفع من السجود لم اسجد حتى يستوي جالسا وكان يقول في كل رکعتين التحية وكان يفرش رجله اليسرى وينصب - 00:43:02

وينصب اليمنى وكان ينهى عن عقبة الشيطان وينهى ان يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع وكان يختم الصلاة بالتسليم اخرجه مسلم ولوه علة. ثم ذكر هذا الحديث عن عائشة رضي الله تعالى عنها - 00:43:22

انها يعني بيّنت صفة صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم قد كان يفتح القراءة كان يفتح القراءة كأن يفتح الصلاة بالتكبير هي تكبيرة الاحرام والقراءة الحمد لله رب العالمين. يعني انه يتبع القراءة بالحمد - 00:43:42

فيعني فلا يأتي يعني بشيء يعني يعني آآ قبل الفاتحة وانما يأتي بالقرآن بعد الفاتحة لأن الفاتحة ركن من اركان الصلاة وما زاد على الفاتحة ومن مستحبات الصلاة. ليس من الواجبات ولا من الاركان وانما هو من المستحبات - 00:44:01

الذى هو قراءة القراءة بعد الفاتحة. قال كان يفتح القراءة الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين يعني معناه انه ما كان يقول باسم الله الرحمن الرحيم يعني جهرا. وانما يقولها سرا يقول باسم الله الرحمن الرحيم سرا ولكن القراءة يجهر بها - 00:44:21

يجهر بها يعني في الصلاة الجهرية. فإنه يسر بالبسملة ويسر بالاستعاذه. وكذلك ويأتي بالفاتحة التي هي ركن من اركان الصلاة ولابد منها نعم وكان اذا رکع لم يشخص رأسه ولم يصوبه. بين ذلك. وكان اذا رکع لم يشف رأسه يعني يرفعه - 00:44:41

او ولم يصوبه يخفضه ولكن بين ذلك يعني بحيث يكون رأسه محاذيا لظهره. بحيث يكون الرأس محاذيا للظهر الهيئة وصفة الرکوع الذي ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:45:09

يعني من وكان اذا رفع من الرکوع لم يسجد حتى يستوي قائما. وكذلك اذا قام من الرکوع لم يسجد لا يهوي للسجود بسرعة وانما يستوي قائما ويطمئن في قيامه ويطمئن في قيامه ثم يسكت - 00:45:27

يعني لا يكون هناك رفع ثم مثل النقر الصلاة نقرأ بحيث يرفع ثم ينزل وانما حتى يستوي قائما وفي بعض الالفاظ اللي مرت تعديل وفي بعضها يطمئن وانه يعني يعود على هيئته التي كان عليها - 00:45:52

قبل ان يرکع اذا رفع من السجود لم يسجد حتى يستوي جالسا. يعني اذا رفع من السجود اي السجدة الاولى. المسجد الثاني حتى يعتدل جالسا ويستوي جالسا يعني بين السجدين. يعني لابد فيه من الاستواء ولابد فيه - 00:46:12

منام ولابد فيه من الاعتدال وكان يقول في كل رکعتين التحية. وكان يقول في كل رکعتين يعني بعد كل رکعتين التحية كذلك فيما يتعلق صلاة التي هي ثنائية كالفجر او او المستحبات التي - 00:46:36

رکعتين بعد كل رکعتين التحية. بعد كل بين كل رکعتين التحية. وكذلك اذا كانت رباعية يعني يكون في التشهد اولا في التشهد الثاني يأتي بالتحية التي هي التشهد. ها - 00:47:01

وكان التحيات لله والصلوات والطيبات وكان يفرش رجله اليسرى وينصب اليمنى. وكان يفرش يفرش اليسرى يعني وينصب اليمنى يفرشها ويجلس عليها بين السجدين وفي التشهد التشهد الاول واما ثلث التشهد الثاني فإنه يفرشها ويخرجها من تحت قدمه اليمنى

يجلس على وركه متوركا فالافتراض الذي هو الجلوس عليها يكون بين السجدين وفي التشهد الاول واما في التشهد الثاني فانه لا يفترشها. لا يفترش رجله وانما يعني تكون اليته على الارض - 00:47:50

يكون اليته الارض اطرافها خرج من تحت قدمي من تحت ساقه اليمنى التي هي منصوبة ها وكان ينهى عن عقبة الشيطان وكان ينهى عن عقبة الشيطان المقصود بالعقبة المنهي عنها هي اقاعه الكلب - 00:48:09

الذى على هيئة الكلب. يعني بحيث يعني آآآ يجلس على آآآ يعني عليه وآآآ يعني ينصب ساقيه رجليه ويهدى يعني يضع اطرافها على الارض فيكون معتمدا على اليته ونصب يعني يعني الساقين من الرجلين واما اليدين فانه - 00:48:30

وهو واثبتهما على الارض ممتدان كهيئة القائم دعوى القدمان الذين يعني الا يعني ان الرجلين هي هي التي منصوبة. ها ينفق على الكذب واما نعوينها؟ وينهى ان يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع. واما ما يتعلق - 00:48:59

المعنى الثاني للاقعاء او الذي يجلس ينصب قدميه ويجعل يعني عليهم وهم منصوبتان فان هذا جاء وثبت في سنة فيما يتعلق فيما بين السجدين وهذا سائغ وجاءت في السنة واما الذي نهي عنه فهو الذي يقع على الكلب. نعم - 00:49:25

وينهى ان يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع. وينهى ان يفترش الرجل ذراعيه افتراس السبع. اذا سجد يجعل الذراعين كلها منصوبة على من من المرفقه الى اصابعه الى اطراف اصابعه كلها منتصف الارض. وهذا يعني فيه فيه - 00:49:56

الخمول كونه يعني يركب بعضه على بعض يعني وانما يعني يكون الانسان في سجوده معتمدا على يديه وعلى ركبتيه وعلى نظرة في قدميه وعلى وجهه. نعم وكان يختتم الصلاة بالتسليم. بدايتها التكبير و نهايتها التسليم. كما جاء في الحديث الآخر - 00:50:16

مفتاح صلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم اخرجه مسلم وله علة. نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا اففتح - 00:50:41

الصلاه اذا كبر للركوع اذا رفع رأسه من الرکوع متفق عليه. وفي حديث ابي حميد عند ابي داود يرفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه ثم يكبر. ولمسلم عن مالك ابن الحويرث رضي الله - 00:51:05

نحو حديث ابن عمر ولا لكن قال حتى يحاذى بهما فروع اذنيه ثم ذكر هذا الحديث فيما يتعلق برفع اليدين يعني عند التكبير للافتتاح تكبير الدخول في الصلاة وعند الرکوع وعند الرفع من الرکوع - 00:51:25

هذه ثلاث مواضع لاني ثابتة في آآآ عن رسول الله عليه الصلاة والسلام في الصحيحين وفي غيرهما ويكون اذا ترفع الايدي ويكون ذلك يعني اه حذو الناكبين او الى اطراف اه - 00:51:52

الى فروع الاذنين يعني اما ان تكون حجم المنكبين واما ان تكون فروع الاذنين. ومعنى ذلك انه يعني تكون اسافلها محاذية الكعبين واعلاها يعني محاذي لفروع الاذنين. ها المراد بالفروع اسهلها. اعلى. لا اسفلها - 00:52:12

اسفل الاذنين من بعدي يعني فرع والاصل فيما يتعلق بان الاعلى يكون فرعا والاسفل هو اصلا. لكن يعني هل هل المقصود به يعني اللاجئين او اه اسفلهم في شرع الشيخ عبد الله بن صالح الفوزان فروع اذنيه اي عوالى اذنيه - 00:52:36

لماذا؟ يعني اذا كان يعني اه هو من ناحية الموجود والاصل ان الاعلى هو فرع والاصل الاصل يعني فيه فروع واصول والاصول تكون عالية لكن هل المراد بهذا الحديث يعني فروعهما او اعلاهما لا - 00:53:05

يعني ايش يعني هذا في اللغة او جاء في اللغة او جاء عن العلماء تفسيره بذلك لا اذكر الان شيء هناك قال كان يرفع يديه حذو منكبيه اذا اففتح الصلاة اذا كبر للركوع اذا رفع رأسه من الرکوع - 00:53:30

متفق عليه وفي حديث ابي حميد عند ابي داود يرفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه ثم يكبر يعني الرفع والتکبير هل هو ملازم متفقان او الحركة تكون قبل او بعد؟ لا يكون معهم - 00:53:50

وقوله ثم يعني هو الاصل انه جاء يعني انه يعني يكون يعني معه وانه يكبر لكنه يعني لو انه آآ يعني كبر يعني ولم يحصل منه فانه لا يعني يعاد من اجل انه يكون يعني اه - [00:54:11](#)

يعني متساويا بل يعني عندما يأتي حين يكبر يعني حينما يحصل منه التكبير. نعم وهكذا جاء ثم يكبر لكن ليس معنى ذلك انه يعني يرفع ثم ينزله ويكبر ويكون التكبير بعدما - [00:54:37](#)

وانما يكون معهما ويمكن ثم يعني معناه انه التقارب يعني بينهما وانه يعني ما يكون هناك فجوة بحيث يعني اه يرفع يديه ينزلهما ثم يقول الله اكبر ها ولمسلم عن مالك ابن الحويرث نحو حديث ابن عمر لكن قال حتى يحاذي بهما فروع اذنيه. نعم. وعن وائل ابن حجر رضي الله - [00:54:56](#)

عنه انه قال صليت مع النبي صلى الله عليه واله وسلم فوضع يده اليمنى على صدره اخرجه ابن خزيمة. ثم يعني فيما يتعلق برفع اليدين جاء في آآ يعني في صحيح البخاري في موضع اخر - [00:55:27](#)

وهو عند القيام من التشهد الاول عند القيام من التشهد الاول فهذه اربعة يعني موضع في الصحيحين او احدهما ها عن وائل ابن حجر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده اليمنى على صدره. اخرجه ابن خزيمة - [00:55:47](#) ذكر ما يتعلق بوضع اليدين يعني بعد ان يكبر تكبيرة الاحرام فانه يعني يضع يده اليمنى على صدره. ويكون ذلك على الرسغ والكف والساعد. اي بمعنى انه - [00:56:07](#)

يقول جمع اليدين صارت على على ثلاثة موضع من يده على ال ساعد وعلى الرسخ الذي هو المفصل وعلى الكف يعني بعضها على الكف وبعضها على الغسل وبعضها على الساعد. فيعني ففي هذا ان اليدين - [00:56:27](#)

توضع يعني اليمنى على اليمنى وتكون على على الصدر. نعم وعن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ - [00:56:47](#)

القرآن متفق عليه. وفي رواية لابن حبان والدارقطني لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة كتاب وفي اخرى لاحمد وابي داود والترمذى وابن حبان لعلكم تقرأون خلف امامكم قلنا نعم - [00:57:04](#)

قال لا تفعلوا الا بفاتحة الكتاب فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها. ثم ذكر هذه الاحاديث متعلقة بقراءة الفاتحة وانها ركن اركان الصلاة وانها يعني لابد منها في كل ركعة من ركعات الصلاة - [00:57:24](#)

وكما يعني ذكرت يعني قبل قبل قليل ان ان فيها ثلاثة اقوال منهم من قال انه يقرأ بها في الجهرية والسرية. ومنهم من قال يقرأ بها في السرية دون الجهرية. ومنهم من قال انه - [00:57:45](#)

يعني اه يقرأ بها يعني انه لا يقرأ بها سرية والجهرية يعني وال الصحيح انه يقرأ بها سرية بالنسبة للامام والمأموم يعني هذا لو للامام والمفرد لا بد منه اما لا بالنسبة منهم من يقول انه يقرأ في سرية الجهرية في السرية الجهرية ومنهم من يقول في الجهرية الجدية ومنهم يقول لا يقرأ - [00:58:06](#)

جميعا وال الصحيح انه يقرأ يعني في في الصلوات السرية والجهرية وانه يعني يكون يعني اه لهذا الحديث الذي ذكره هنا وانه قال لعلكم تقرأون خلف امامكم؟ قالوا نعم. قال لا تقرأوا الا بفاتحة الكتاب. يعني معنى - [00:58:32](#)

ذلك ان قراءة الفاتحة على الكتاب لابد منها تسرير الجهرية. واما بما يتعلق بغير الفاتحة فانها يأتي بها الانسان في السرور وليس بلازمة. واما بالنسبة اذا كان وراء الامام فانه لا يقرأ يعني الا الفاتحة. ولا يقرأ شيئا والامام يقرأ - [00:58:52](#)

نعم لا صلاة لمن لم يقرأ بام القرآن. لا صلاة يعني معناها ان صلاته ليست صحيحة. ولا تصح الصلاة منه الا بقراءة يوم القرآن. ولهذا قال في بعض الرواية لا تجزئ حتى يقرأ بام القرآن. وفي رواية لابن حبان والدارقطني لا تجزئ - [00:59:12](#)

صلاه لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب. نعم. وفي اخرى لاحمد وابي داود والترمذى وابن حبان لعلكم تقرأون خلف امامكم. قلنا نعم قال لا تفعلوا الا بفاتحة الكتاب فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها. وهذا يدل على ان - [00:59:35](#)

الفاتحة يعني في حق المأموم انها يعني واجبة سواء كانت في الجهرية او السرية. يعني يتعلق بالجهرية اه قال لعلكم تقرأون خلف

اماكم اللي كان ينزع القرآن فقال لع لكم تقرأون خلف امامكم قالوا نعم قال لا تفعلون الا فيها حقدة - 00:59:55

يعني معناه انهم كانوا يقرؤون وهو يقرأ السورة قال لا تفعلوه الا بفتح الكتاب لانه فاتح الكتاب يعني لابد منها واما قراءة غير الفاتحة يعني معها فهذا من المستحبات اه - 01:00:15

وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر رضي الله عنهم كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين. متفق عليه. زاد مسلم لا يذكرون باسم الله الرحمن الرحيم في - 01:00:32

اول قراءة ولا في اخرها. وفي رواية لاحمد والنسائي وابن خزيمة لا يجهرون ببسمل الله الرحمن الرحيم. وفي يقال ابن خزيمة كانوا يسرون. وعلى هذا يحمل النفي في رواية مسلم خلافا لمن - 01:00:52

لها وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر رضي الله عنهم كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين. متفق عليه. كان يعني ثم ذكر هذا الحديث ان ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر - 01:01:12

و عمر ان رسول الله وابا بكر وعمر رضي الله تعالى عنهم كانوا يفتتحان الصلاة يفتتحان القراءة بالحمد لله رب العالمين ان تدعونها بالحمد لله يعني بسورة الفاتحة وقوله بالحمد لله رب العالمين - 01:01:34

يعني قال بعده لا يذكرون باسم الله الرحمن الرحيم لا في اول قراءة ولا في اخرها هاي كورونا باسم الله راح في اول القراءة يعني قبل الفاتحة ولا في اخرها يعني عند قراءة السورة التي بعد الفاتحة - 01:01:50

اه لا يذكرونها يعني في الجهر وانما يأتون بها سرا. نعم. وفي رواية لاحمد والنسائي وابن خزيمة لا يجهرون نعم. باسم الله الرحمن الرحيم. يعني معناها انها موجودة. وانهم يأتون بها سرا. نعم - 01:02:05

وفي اخرى لابن خزيمة كانوا يسرون. نعم يعني تفصيص يعني معنى يسرون انه يأتون بها ولكنها سرا. ولا يجهرون بها جهرا وعلى هذا يحمل النفي في رواية مسلم. نعم. خلافا لمن اعلها - 01:02:22

وعن نعيم المجرم الذين يذكرون يعني اه كهرا ذا سرا. وعن نعيم المجرم رضي الله عنه قالت وعن نعيم المجرم قال صليت وراء ابي هريرة رضي الله عنه فقرأ باسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ بام القرآن حتى اذا بلغ - 01:02:42

قال الضالين قال امين. ويقول كلما سجد واذا قام من الجلوس الله اكبر ثم ويقول اذا سلم والذي نفسى بيده اني لاشبهاكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه النسائي - 01:03:02

وابن خزيمة عن نوع من المجرم قال صليت وراء ابي المجرم هذا من التابعين وقال هنا في موجود في النسخة رضي الله عنه وهذه الصيغة يعني الاصل فيها انها للصحابية - 01:03:22

ويترضى عن غير الصحابة كما انه يترحم على غير الصحابة ويترحم عن الصحابة لكن الاصل هو ان الصحابة عنهم وغيرهم يترحم عليهم. ويحوز العكس يعني يتراضى عن غير الصحابة ويترحم على - 01:03:40

الصحابه ويترحم على الصحابة لكن هذا الذي غالب عليه الاستعمال الذي غالب عليه الشمال انه اذا قيل رضي الله عنه يعني يفهم منه من اصحابه لا يفهمان انه صاحبي وهنا يعني جاء في نفس الكتاب عن رضي الله عنه وعن من التابعين - 01:03:57

مدمن لانه كان يجمر المسجد يعني يأتي بالبخور. يعني في في المسجد فيقال له مجرم. يعني انه يجمر المسجد وضع العود على الجمر بحيث يعني يظهر منه الريح الطيبة وكان يفعل ذلك المسجد فقيل له نعيم المجرم قال ايه - 01:04:17

صليت وراء ابي هريرة فقرأ باسم الله الرحمن الرحيم. ثم قرأ بام القرآن حتى اذا بلغ ولا الضالين قال امين. ويقول كلما سجد واذا قام من الجلوس الله اكبر. ثم يقول - 01:04:37

واذا سلم والذي نفسى بيده اني لاشبهاكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا اشبهاكم؟ اني لاشبهاكم صلاة برسول - 01:04:58